قال اقتلت نفسا زاكية بغير نفس اي طاهرة من الذنوب وقرا ابن كثير ونافع وابو عمرو
ورويس عن يعقوب زاكية والاولى ابلغ وقال ابو عمرو الزاكية التي لم تذنب قط
والزكية التي اذنبت ثم غفرت ولعله اختار الاول لذلك فانها كانت صغيرة
لم تبلغ الحلم وانه لم يرها قد اذنبت ذنبا يقتضي قتلها او قتلت نفسا فيقاد بها
نبه به على ان القتل انما يباح حدا او قصاصا وكلا الامرين منتف ولعل تغيير
النظم بان جعل خرقها جزاء واعتراض موسى مستانفا وفي الثانية قتله من جملة الكلام
ولذلك فصله بقوله لقد جئت شيئا نكرا وقرا نافع في رواية قالون وابن عامر
ويعقوب وابو بكر بضمتين قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا زاد فيه
لك مكافحة بالعتاب على رفض الوصية ووسما بقلة الثبات والصبر لما تكرر منه
الاشمئزاز والاستنكار ولم يرعو بالتذكير اول مرة حتى زاد في الاستنكار ثاني مرة
قال ان سالتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني وان سالت صحبتك وعن يعقوب فلا
تصحبني اي فلا تجعلني صاحبك قد بلغت من لدني عذرا قد وجدت من قبلي عذرا
لما خالفتك ثلاث مرات وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله اخي موسى استحيى
فقال ذلك لو لبث مع صاحبه لابصر اعجب الاعاجيب وقرا نافع من لدني بتحريك
النون والاكتفا بها عن نون الدعامة كقوله قدني من نصر الخبيبين قدي وابو بكر
بتحريكها النون واسكان الدال اسكان الضاد من عضد فانطلقا حتى اذا اتيا
اهل قرية انطاكية وقيل ابلة بصرة وقيل باجروان ارمينيه استطعما اهلها
فابوا ان يضيفوهما وقرى يضيفوهما من اضافه انا نزل به ضيفا واضافه وضيفه
انزله واصل التركيب للميل يقال ضاف السهم عن الغرض اذا مال فوجدا فيها جدارا
يريد ان ينقض يداني ان يسقط فاستعيرت الارادة للمشارفة كما استعير لها الهم
والعزم قال يريد الرمح صدر ابي براء ويعدل عن دماء بني عقيل وقال
ان دهرا يلف شملي بجمل لزمان يهم بالاحسان
وانقض انفعل من قضضته اذا كسرته ومنه انقضاض الطير والكواكب لهويه
او افعل من النقض وقرى ان ينقض وان ينقاص بالصاد المهملة من انقاصت
السن اذا انشقت طولا فاقامه بعمارة او بعمود عمد به وقيل مسحه بيده فقام
وقيل نقضه وبناه قال لو شئت لتخذت عليه اجرا تحريضا على اخذ الجعل
لنتعشا به او تعريضا بانه فضول لما في لو من النفي كانه لما راى الحرمان ومساس
الحاجة واشتغاله بما لا يعنيه لم يتمالك نفسه واتخذ افتعل من تخذ كاتبع
من تبع وليس من الاخذ عند البصريين وقرا ابن كثير والبصريان لتخذت اي اخذت

الشرط واعتراضه جزاء لان القتل اقبح والاعتراض عليه ادخل فكان جديرا بان يجعل عمدة الكلام

قرية م

ابن

ابن كثير ويعقوب وحفص الذال وادغمه الباقون قال هذا فراق بيني وبينك
الاشارة الى الفراق الموعود بقوله فلا تصاحبني او الى الاعتراض الثالث اي هذا
الاعتراض سبب فراقنا او هذا الوقت وقته واضافة الفراق الى البين اضافة المصدر
الى الظرف على الاتساع وقد قرئ على الاصل سانبئك بتاويل ما لم تستطع
عليه صبرا بالخبر الباطن فيما لم تستطع الصبر عليه لكونه منكرا من حيث الظاهر
اما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر لمحاويج وهو دليل على ان المسكين
يطلق على من يملك شيئا اذا لم يكفه وقيل سموا مساكين لعجزهم عن دفع الملك
او لزمانتهم فانها كانت لعشرة اخوة خمسة زمنا وخمسة يعملون في البحر فاردت
ان اعيبها ان اجعلها ذات عيب وكان وراءهم ملك قدامهم او خلفهم وكان رجوعهم عليه
واسمه جلندي بن كركر وقيل منولة بن جلندي الازدي ياخذ كل سفينة غصبا
من اصحابها وكان حق النظم ان يتاخر قوله وكان وراءهم ملك لان ارادة التعييب
مسببة عن خوف الغصب عليها وانما قدم للعناية او لان السبب لما كان مجموع
الامرين خوف الغصب ومسكنة الملاك رتبه على اقوى الجزئين وادعاهما
وعقبه بالاخر على سبيل التقييد والتتميم وقرئ كل سفينة صالحة والمعنى عليها
واما الغلام فكان ابواه مؤمنين فخشينا ان يرهقهما ان يغشيهما طغيانا
وكفرا لنعمتهما بعقوقه فيلحقهما شرا او يقرن بايمانهما طغيانه وكفره فيجتمع
في بيت واحد مؤمنان وطاغ كافر او يعديهما بعلته فيرتدا باضلاله او بممالاته
على طغيانه وكفره حبا وانما خشي ذلك لان الله اعلمه وعن ابن عباس رضي الله
عنهما ان نجدة الحروري كتب اليه كيف قتله وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن قتل الولدان فكتب اليه ان كنت علمت من حال الولدان ما علمه عالم موسى
فلك ان تقتل وقرئ فخاف ربك اي فكره كراهة من خاف سوء عاقبته ويجوز
ان يكون قوله فخشينا حكاية لقول الله عز وجل فاردنا ان يبدلهما ربهما
خيرا منه اي يرزقهما بدله ولدا خيرا منه زكاة طهارة من الذنوب والاخلاق
الردية واقرب رحما رحمة وعطفا على والديه قيل ولدت لهما جارية فتزوجها
نبي فولدت نبيا هدى الله به امة من الامم وقرا نافع وابو عمرو يبدلهما بالتشديد
وابن عامر ويعقوب وعاصم رحما بالتثقيل وانتصابه على التمييز والعامل اسم التفضيل
وكذلك زكاة واما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة قيل اسمهما اصرم
وصريم واسم المقتول جيسور وكان تحته كنز لهما من ذهب وفضة روي
ذلك مرفوعا والذم على كنزهما في قوله والذين يكنزون الذهب والفضة

اي الوقت

فاردت ان اعيبها عن قوله

لانه

ولدا

بالتخفيف

Copyright © King Saud University